Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

6 ـ استشهد بالحديث في مواضع قليلة، وبالقرآن مرتين، وعذره أن هذا الكتاب ليس كتاب أدلة فقهية، وإنما هو شرح إصطلاحات فقهية.

7 ـ نقل في بعض المواضع كلاماً لأئمة الشافعية، مع أن الكتاب الذي يشرح اصطلاحاته في الفقه المالكي، وسبب ذلك أنه وجد هذا الكلام لا يختص بمذهب دون آخر، بل يخدم الفقه عموماً كما فعل في نقله لكلام الزعفراني وابن الصلاح. انظر التعليقين 19 و80 من القسم التحقيقي.

8 ـ قد يذكر من ينقل عنهم من العلماء بألقابهم، وقد يذكر أسماءهم كاملة كما فعل في كثير من المواضع، بل قد يصل أحياناً إلى حد التعريف بهم، كما فعل في الحديث عن الزعفراني حيث ذكر تلاميذه. انظر الفصل الأول من الفصل الثالث عشر.

هذه بعض نقاط ذكرنا فيها منهج ابن فرحون في كتابه: كشف النقاب الحاجب، رأيناها كافية فتركنا التفصيل خشية التطويل.

وفي الأخير يمكن أن نتساءل: هل نبه ابن فرحون في كتابه هذا على كل الإشكالات الواقعة في جامع الأمهات؟

والجواب بالنفي، فالكمال لله وحده.

ويكفي أن نضرب لذلك مثلاً:

غلط ابن الحاجب فنسب في سبعة مواضع، مالابن رشد للباجي، وسبب غلطه أنه تبع ابن شاس في جواهره في هذه المواضع، ولم يخطىء ابن شاس فيها، ولنوضح الأمر فنقول:

إن ابن شاس في الجواهر الثمينة إذا أراد ذكر الباجي، قال: القاضي أبو الوليد، وإذا أراد ذكر ابن رشد. قال: الشيخ أبو الوليد. وجاء ابن الحاجب، وقد ألف جامعه مقتدياً، كما بينا سابقاً، بالجواهر، ولم يفطن لاصطلاح ابن شاس. ومعلوم أن الباجي وابن رشد كليهما يلقبان بالقاضي ويكنيان بأبي الوليد، فاختلط الأمر على ابن الحاجب فكلما قال ابن شاس: القاضي أبو